الأمم المتحدة

A/HRC/14/18

الجمعية العامة

Distr.: General
26 May 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة عشرة
البند ٩ من جدول الأعمال
العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصـــل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

تقرير فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقـــي عن أعمال دورته التاسعة*

(جنيف، ١٢ - ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠)

الرئيسة - المقرِّرة: ميريانا **نايشيفسكا**

موجز

أجرى فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، في دورته التاسعة، مناقشة مواضيعية بشأن التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي. وناقش أيضاً الأنشطة الممكنة في سياق السنة الدولية ٢٠١١ للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، التي أعلنتها الجمعية العامة في قرارها ١٦٩/٦٤.

* تأخر تقديم هذا التقرير.

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٣	٣
ثانياً –	تنظيم الدورة	٤-١١	٣
	ألف– افتتاح الدورة	٥-٨	٣
	باء – انتخاب الرئيسة – المقررة	٩-١٠	٤
	جيم– تنظيم العمل	١١	٤
ثالثاً –	موجز المداولات	١٢-١١٣	٤
	ألف– المناقشة المواضيعية في إطار البند ٥ من جدول الأعمال بشأن التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي	١٥-٨٦	٥
	باء – مناقشة في إطار البند ٦ من جدول الأعمال بشأن مشروع برنامج لأنشطة السنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي	٨٧-١١٢	١٨
	جيم– عرض ومناقشة مشروع استنتاجات وتوصيات الدورة التاسعة	١١٣	٢٤
رابعاً –	الاستنتاجات والتوصيات	١١٤-١٣٥	٢٤
	ألف– الاستنتاجات	١١٤-١٢٢	٢٤
	باء – التوصيات	١٢٣-١٣٥	٢٥

المرفقات

الأول –	Agenda	٢٨
الثاني –	List of participants	٢٩
الثالث –	List of documents	٣١
الرابع –	مقترحات الفريق العامل فيما يتعلق بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي	٣٢

أولاً – مقدمة

١- عقد فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي دورته التاسعة في الفترة من ١٢ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠ في مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

٢- وافتتحت الدورة مديرة شعبة البحوث والحق في التنمية، مارسيا ف. ج. كـــران. وانتخب الفريق العامل ميريانا نايشيفسكا رئيسة – مقرِّرة له.

٣- ويعكس هذا التقرير المجرى العام للمناقشة.

ثانياً – تنظيم الدورة

٤- عقد الفريق العامل خلال دورته التاسعة تسع جلسات علنية وجلسة واحـــدة غـــير علنية. وحضر الدورة الأعضاء التالية أسماؤهـــم: السيدة ميريانا نايشيفسكا، ومايا ســـهلي، ولينوس – ألكسندر سيسيليانوس، و فيرين شبرد؛ كما حضرها مراقبون من ٦٨ دولة عضواً ودولة واحدة غير عضو؛ و١٥ منظمة غير حكومية؛ وثلاث منظمـــات حكوميـــة دوليـــة؛ وخمسة أعضاء مدعوين للمشاركة في أفرقة المناقشة[(١)].

ألف – افتتاح الدورة

٥- ألقت مديرة شعبة البحوث والحق في التنمية، السيدة كـــران، كلمـــة الافتتـــاح. وأشادت بعمل ركس نيتيلفورد ، الذي توفي أثناء مشاركته في زيارة قطرية قام بها الفريـــق العامل إلى الولايات المتحدة الأمريكية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. كما أشادت المديرة بجو فرانس، الرئيس السابق للفريق العامل، الذي انتهت مدة عضويته في السنة السابقة. ورحبت السيدة كران بعضوي الفريق العامل الجديدين: السيد سيسيليانوس والسيدة شبرد.

٦- وأفادت المديرة بأن الفريق العامل قام بزيارتين قطريتين منذ دورته السابقة المعقـــودة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩: إلى إكوادور وإلى الولايات المتحدة الأمريكية. وأشادت بكل من الحكومتين للدعوة التي وجهتها وشجعت الدول الأعضاء الأخرى على أن تحذو حذوهما.

٧- وذكرت المديرة أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي ما زالوا ضحايا للعنصرية في جميع أنحاء العالم. وتؤكد هذا الواقع الأحوال المعيشية غير المقبولة التي يعانيها كثيرون، وعدم كفاية فرص الحصول على الخدمات الأساسية، والمواقف المجتمعية، التي كثيراً مـــا تجـــسد في

---

(١) جميع ورقات العمل التي قدمها الخبراء والمشاركون متاحة لدى الأمانة أو يمكن الاطلاع عليها على الموقـــع الشبكي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان:
.http://www2.ohchr.org/english/issues/racism/groups/african/4african.htm

وسائط الإعلام وتفاقمها هذه الوسائط. وأشارت إلى أن المواقف العنصرية تقلص المجتمعات المفعمة بالحيوية إلى قوالب نمطية أولية. وتقلص العنصرية فرص الحصول على التعليم والوظائف والخدمات الصحية.

٨- وقالت السيدة كران إن التمييز الهيكلي، بسبب طابعه الخفي، لا يسهل تحديده وكثيراً ما لا يمكن اكتشافه إلا بعواقبه الشنيعة. وأشارت إلى أن المعدلات غير المتناسبة للحبس ووفيات الرضع والأمية وغيرها من المؤشرات يمكن أن تنجم عن مشكلة ذات طابع هيكلي.

باء - انتخاب الرئيسة - المقررة

٩- انتخب خبراء الفريق العامل، في الجلسة الأولى المعقودة في ١٢ نيسان/أبريل، السيدة نايشيفسكا رئيسة - مقرِّرة.

١٠- وأشادت السيدة نايشيفسكا أيضاً بالسيد نيتيلفورد. وقالت إنه كان يعتقد اعتقاداً راسخاً أنه ينبغي للسكان المنحدرين من أصل أفريقي أن يعتمدوا على ثقافتهم وقيمهم عند مواجهة التحديات وتذليلها.

جيم - تنظيم العمل

١١- اقترحت الرئيسة، أثناء الجلسة الأولى، تنقيح جدول أعمال الدورة وبرنامج عملها كيما يتضمنان عرضاً من السيدة سهلي بشأن مشاركتها في الدورة الثانية للمنتدى المعني بقضايا الأقليات، التي عقدت في جنيف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، وعرضاً موجزاً من السيدة نايشيفسكا بشأن الزيارتين القطريتين اللتين قام بهما الفريق العامل مؤخراً. وتم اعتماد جدول الأعمال وبرنامج العمل المنقحين، كما عدلتهما الرئيسة شفوياً.

ثالثاً - موجز المداولات

١٢- قدمت السيدة سهلي عرضاً عاماً للدورة الثانية للمنتدى المعني بقضايا الأقليات، التي انصب فيها التركيز على المشاركة السياسية الفعالة. وأفادت بأن رئيسة المنتدى هي بابارا لي، النائبة في كونغرس الولايات المتحدة، التي ترأس أيضاً كتلة النواب السود في الكونغرس، وأن عمل المنتدى سار وفق الإرشادات التي قدمتها الخبيرة المستقلة المعنية بقضايا الأقليات، غاي ماكدوغال. وشارك في المنتدى أكثر من ٥٠٠ مشارك، بمن فيهم ممثلون عن الحكومات وهيئات المعاهدات والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني. وأبلغت السيدة سهلي الحاضرين أنه جرت مناقشة التحديات والمشكلات المتعلقة بالمشاركة السياسية

الفعالة للأقليات. وقالت إن المشاركين أيضاً تناولوا بالتحليل قنوات الاتصال بين الأقليات والأغلبيات وبين الأقليات والحكومات. وثمة قضية أخرى نوقشت في المنتدى هي الكيفية التي ينبغي بها تمثيل الأقليات في أحزاب الأغلبية أو ما إذا كان ينبغي أن تكون لها أحزابها الخاصة بها. وأشير إلى أنه تلزم مبادرات مكثفة لإذكاء الوعي. كما أشير إلى ضرورة إنشاء قنوات لتبدل الخبرات والبيانات والحلول الممكنة[٢].

١٣- وقدمت السيدة نايشيفسكا عرضاً عاماً للزيارتين القطريتين اللتين قام بهما الفريق العامل إلى إكوادور والولايات المتحدة الأمريكية. وأعربت عن شكرها لحكومتي البلدين على تعاونهما. وفيما يتعلق بإكوادور، أشارت إلى أن الفريق العامل أعجب إعجاباً خاصاً بالدستور الجديد الذي اعتُمد في عام ٢٠٠٨، والذي يتيح تحقيق تقدم في حماية وتعزيز حقوق الإنسان لجميع الفئات الضعيفة، بمن في ذلك السكان المنحدرون من أصل أفريقي. وذكرت أيضاً مبلغ الموارد غير المسبوق الذي استثمرته الحكومة في الخدمات الاجتماعية خلال العامين الماضيين، وبصفة خاصة لإفادة قطاعات المجتمع الأشد فقراً. وشددت السيدة نايشيفسكا على أن العنصرية الهيكلية والواسعة الانتشار تنجم عن القوالب النمطية وأشكال التحيز وأنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص للفقر. وذكرت العديد من توصيات الفريق العامل المتعلقة بالتصدي للتمييز ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي (انظر A/HRC/13/59).

١٤- وفيما يتعلق بالزيارة التي تم القيام بها إلى الولايات المتحدة، قالت السيدة نايشيفسكا إنه سيجري وضع التقرير في صيغته النهائية قريباً. وأشارت إلى إن هناك برامج ومبادرات كثيرة تتعلق بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي. بيد أن هناك أيضاً مجالات مازال من الضروري التصدي للتحديات القائمة فيها، بما في ذلك الحلقة المفرغة الموجودة والمتمثلة في الفقر وعدم توافر فرص التعليم والتوظيف للسكان المنحدرين من أصل أفريقي. وأشاد الفريق العامل بالتقدم المحرز فيما يتعلق بالتمييز المباشر، ولكنه أعرب عن القلق إزاء التمييز الهيكلي القائم.

ألف - المناقشة المواضيعية في إطار البند ٥ من جدول الأعمال بشأن التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي

١- الحصول على الخدمات الصحية

١٥- قدم غوستافو ماكاناكي، مدير قسم الدراسات الدولية والدراسات المشتركة بين المؤسسات في جامعة تشوكو التكنولوجية في كولومبيا، عرضاً في هذا الصدد. واستعرض

(٢) انظر توصيات الدورة الثانية للمنتدى المعني بقضايا الأقليات بشأن الأقليات والمشاركة السياسية الفعالة (A/HRC/13/25).

المحاور قضية التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي في مجال الحصول على الخدمات الصحية.

١٦- وذكر المحاور أن الأمم المتحدة تضطلع بدور مهم فيما يتعلق بالرصد والمتابعة. وقال إن هناك حاجة إلى دراسات نوعية وكمية تجريها منظمات دولية، مثل منظمة الصحة العالمية/منظمة الصحة للبلدان الأمريكية أو منظمة العمل الدولية، في مجالات محددة مثل الصحة والتوظيف وغيرهما. وأشير إلى أن تبادل أمثلة التدابير الجيدة في المجالات المختلفة مفيد. وقال إنه ينبغي أيضاً تناول شركات التأمين الصحي ومعاملتها للأعراق المختلفة بالتحليل من أجل التصدي للتمييز الهيكلي.

١٧- وأشار المحاور إلى أنه ينبغي اعتماد مؤشرات تبرز القضايا المتعلقة بالتمييز، وتطلق بذلك التغيير الفعلي. وقال إن التنفيذ الفعال للقواعد والتشريعات ضروري لتحسين النتائج.

١٨- واقترح مراقب أن ينظر الفريق العامل أيضاً في قضية الصحة في إطار الأهداف الإنمائية للألفية. وقال إن لضعف العاطلين عن العمل وافتقارهم إلى التأمين تأثيراً ضاراً على صحتهم. ودعا المراقب الفريق العامل إلى مناقشة كيفية عرض القضايا على مجلس حقوق الإنسان، وشدد على أن من الضروري تنفيذ توصياته.

١٩- وأشار مراقب آخر إلى عدم وجود معلومات كافية فيما يتعلق بالأسباب الهيكلية للتمييز في مجال الصحة. وقال إنه ينبغي تحليل الأسباب أولاً بغية البحث عن حلول. واقترح المراقب أن تدعى منظمات، مثل منظمة الصحة العالمية/منظمة الصحة للبلدان الأمريكية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة العمل الدولية، رسمياً إلى المساهمة في عمل الخبراء، أو أن ترسل هذه المنظمات بيانات كتابية بشأن المسائل التي يثيرها الفريق العامل.

٢٠- وأشار مراقب إلى أنه ينبغي إيلاء العناية الواجبة لقضية الصحة العقلية.

٢- الحصول على التعليم

٢١- قالت السيدة سهلي إن إمكانية حصول السكان المنحدرين من أصل أفريقي على التعليم محدودة. فموقعهم الجغرافي - يقيمون في مناطق حضرية أو ريفية فقيرة في بلدان نامية أو متقدمة - يؤثر في إمكانية حصولهم على التعليم. وتواجه هذه الفئة فقراً هيكلياً يسفر عن الإقصاء من التعليم. ويؤثر سوء التغذية على الأطفال منذ مرحلة الطفولة المبكرة، مما يسفر عن تدهور صحتهم، وهو ما يؤثر أيضاً على إمكانية حصولهم على التعليم. وأشارت الخبيرة أيضاً إلى أنه كثيراً جداً ما يترك الأطفال المدرسة بعد ثلاث سنوات بسبب الفقر والمشاكل الصحية، دون أن يكتسبوا المهارات الأساسية - أقل من ٥٠ في المائة من التلاميذ في السنة الأولى من مرحلة التعليم الابتدائي لديهم مهارات قراءة. وجرى التشديد أيضاً على التمييز القائم على أساس نوع الجنس في مجال التعليم - تبقى الفتيات في المترل للمساعدة في الأعمال

المترلية بدلاً من أن يذهبن إلى المدرسة. وأشارت السيدة سهلي إلى أنه لا توجد في المدارس برامج مناسبة للأطفال المنحدرين من أصل أفريقي. وقالت إن الأطفال الذين يتسربون من المدارس يكونون أيضاً أكثر عرضة للتورط في ارتكاب جرائم.

٢٢- وفيما يتعلق بسبل الانتصاف، قالت السيدة سهلي إن من المهم الجمع بين مختلف أصحاب المصلحة. ويمكن أن تساعد في هذا منظمات مثل اليونسكو ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ولكن الدول فقط هي التي يمكنها تهيئة الظروف المؤاتية لتوفير بيئة شاملة. وينبغي أن تحافظ عمليات توحيد التعليم على التنوع. وينبغي تغطية تكاليف تعليم من لديهم احتياجات خاصة. وتلزم تدابير خاصة لضمان الحصول على التعليم، بما في ذلك التعليم الجامعي. ومن الضروري ضمان أن تحترم محتويات البرامج والمناهج الدراسية التنوع. وثمة حاجة أيضاً إلى بيانات مصنفة.

٢٣- وأشار مراقب إلى أن الأطفال الذين لا يتوافر لهم قدر كاف من التعليم يواجهون مشاكل عديدة. وجرى تشجيع الدول الأعضاء على اعتماد تدابير خاصة في هذا السياق لتقييم الأسباب وتقديم معلومات محدثة إلى الهيئات الدولية المعنية.

٢٤- وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ١٣ نيسان/أبريل، سلطت مراقبة الضوء على أهمية بيئة التعلم، وأشارت إلى أهمية لغة التدريس لعملية التعلم. وقالت إن تجربة جنوب أفريقيا أظهرت الأشخاص الذين يتلقون الدروس بلغة غير لغتهم الأم كثيراً ما يتساءلون عن هويتهم، وهو ما قد يؤدي إلى تشاؤم أفريقي. وأضافت قائلة إن التفاوتات في مستويات تعليم الفئات السكانية المختلفة تؤثر بشدة على مستويات الإنجاز وبالتالي على الفرص الوظيفية. وشددت كذلك على أهمية برامج العمل الإيجابي المستدام لزيادة معدلات التحاق الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي بالتعليم العالي. واقترحت المراقبة ذاتها أن يعقد الفريق العامل اجتماعات عامة مع السكان المنحدرين من أصل أفريقي من أجل التوصل إلى حلول خاصة وملائمة للتحديات التي يواجهونها في الحصول على التعليم.

٢٥- وأعرب مراقب عن القلق إزاء التنميط التعليمي والمهني الذي يوجه الأطفال والبالغين المنحدرين من أصل أفريقي إلى مسارات تعليمية ووظيفية معينة ليست دائماً لصالحهم.

٢٦- وأشار مراقب إلى أن جداول الأعمال الوطنية المتعلقة بالبحث والعلم والتكنولوجيا تفتقر إلى التركيز على السكان المنحدرين من أصل أفريقي وإلى ميزانية مكرسة لها. وقال إن المنظمات الدولية وبرامج الأمم المتحدة يمكنها، في البلدان التي اعتمدت برنامج عمل إيجابي، أن تتتبع تنفيذ هذا البرنامج من خلال جمع البيانات وتحليلها. وأضاف قائلاً إن من الصعب التوصل إلى أشخاص منحدرين من أصل أفريقي بين المعلمين والمهنيين الصحيين وفي مجالات الحياة الاقتصادية البالغة الأهمية، وهذه مسألة تؤثر بدورها تأثيراً سلبياً على إمكانية الحصول على التعليم.

٢٧- ورداً على الأسئلة والتعليقات، خلصت السيدة سهلي إلى أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي واقعون في براثن الفقر، مما يسفر عن عدم قدرتهم على تمويل تعليمهم. وشددت على الحاجة إلى إدراج الأطفال والبالغين المنحدرين من أصل أفريقي في إطار التعلم. وقالت إن التمييز الهيكلي، على الرغم من أن دولاً كثيرة التزمت بتوفير التعليم على قدم المساواة وبالمجان، يشكل عائقاً يعترض سبيل الحصول الفعلي على التعليم. وأشارت أيضاً إلى عدم توافر معلمين منحدرين من أصل أفريقي نتيجة لهذا الوضع. وقالت إن وكالات الأمم المتحدة تضطلع بدور مهم في قياس التفاوتات من خلال جمع البيانات المصنفة.

٢٨- ووجه مراقب من منظمة غير حكومية انتباه الفريق العامل إلى حركة المدارس المستقلة في الولايات المتحدة التي، في رأيه، ليست حلاً بالنسبة لغالبية الأطفال السود في البلد، ولكنها تساعد فقط أقلية صغيرة.

٢٩- وأشارت السيدة شبرد إلى أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي، في بعض البلدان، يشكلون أغلبية عددية ويشغلون مناصب في مواقع السلطة. ومع ذلك، لا يزال السكان يخضعون للتمييز الهيكلي في مجالي الصحة والتعليم. وعلى أساس هذا التقييم، دعت إلى وضع استراتيجيات تفرق بين الحالات التي يكون فيها السكان المنحدرون من أصل أفريقي أقلية والسياقات التي يشكلون فيها أغلبية السكان.

٣٠- وعرض ديليب لاهيري، عضو لجنة القضاء على التمييز العنصري الذي دعي إلى المشاركة كمحاور في الفريق العامل، تحليلاً للتمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي فيما يتعلق بالحصول على التعليم. وأفاد بأن اللجنة ستجري مناقشة مواضيعية بشأن السكان المنحدرين من أصل أفريقي في دورتها السابعة والسبعين في آب/أغسطس ٢٠١٠. وقال إن آراءها وتوصياتها ستدرج في مشروع برنامج أنشطة السنة الدولية في عام ٢٠١١.

٣١- وقال السيد لاهيري إن التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، حتى في حالات المساواة الظاهرة بموجب القانون، موثق جيداً وأسفر عن إقصاء اجتماعي وعدم قدرة على الحصول على فرص في مجالات التعليم والصحة والتوظيف والوصول إلى العدالة. وأردف قائلاً إن هذا أبعد مجتمعات السكان المنحدرين من أصل أفريقي إلى هامش المجتمع العام. ودعا إلى اتخاذ إجراءات فعالة لإصلاح الوضع، مثل تدابير خاصة ملموسة وقابلة للقياس. كما دعا الحكومات إلى امتلاك زمام العملية بالتعاون مع المجتمع الدولي. وأشار السيد لاهيري إلى أن نطاق ولاية الفريق العامل تغير في القرارات اللاحقة واقترح، على ضوء الموارد المحدودة، أن يركز الفريق العامل على المنحدرين من أصل أفريقي الذين يمكن تتبع جذور وضعهم بشكل مباشر إلى تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي.

٣٢- وامتدح عدة مراقبين جودة التحليل النقدي الذي عرضه السيد لاهيري. ودعا مراقب إلى أن تضغط لجنة القضاء على التمييز العنصري ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع

العالمي على مجلس حقوق الإنسان لكي يتخذ الإجراءات اللازمة بشأن توصيات الفريق العامل، بغية تسريع تنفيذها.

٣٣- وقال مراقب إن التعليم ضروري لاستعادة مجد التاريخ الأفريقي ودور القارة في تاريخ العالم وتقديرهما حق قدرهما. وأضاف قائلاً إن القضية ليست تعليم السكان المنحدرين من أصل أفريقي فحسب وإنما تعليم كل شعوب العالم.

٣٤- وسأل مراقب عن الكيفية التي تتناول بها لجنة القضاء على التمييز العنصري مشكلة التمييز الهيكلي بجميع جوانبها وتعالجها.

٣٥- وأشار السيد سيسيليانوس إلى الولاية العالمية للفريق العامل بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/١٤ الذي تم اعتماده في عام ٢٠٠٨. وذكر أيضاً أن لجنة القضاء على التمييز العنصري تقوم على نحو نمطي بصياغة توصيات متزامنة ومتماثلة بخصوص السكان المنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية. وبالنظر إلى أن النظامين القانونيين المنطبقين على الفئتين مختلفان، فإنه دعا إلى التمييز بين الفئتين، دون إغفال صعوباتهما المتشابهة.

٣٦- وأشارت ممثلة اليونيسيف إلى أنه توجد فئتان متمايزتان من الشتات بينهما عوامل مشتركة: إحداهما ناشئة عن تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي والأخرى ناشئة عن هجرة الأفريقيين إلى أوروبا في أعقاب الاستعمار. وسألت المحاور عن كيفية تقييمه لوضع السود في البلدان الأوروبية. ورد المحاور قائلاً إن ظروف المنحدرين من أصل أفريقي في أوروبا مختلفة عن ظروف المنحدرين من أصل أفريقي في الأمريكتين، لأن أفراد الفئة الأولى غادروا أفريقيا بمحض إرادتهم.

٣٧- وشدد السيد لاهيري على الحاجة إلى الحصول على بيانات مصنفة من الدول لتمكين لجنة القضاء على التمييز العنصري من الوفاء بمسؤولياتها. وأفاد أيضاً بأن اللجنة اعتمدت مؤخراً التعليق العام رقم ٣٢(٢٠٠٩) بشأن معنى ونطاق التدابير الخاصة الواردة في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الذي يمكن أن يكون مجال تآزر مع الفريق العامل.

٣٨- وفيما يتعلق بأوجه الاختلاف والقواسم المشتركة بين السكان المنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية، أشارت السيدة شبرد إلى أن جماعتي الغاريفونا والمارونز على السواء تنتميان إلى كل من فئتي الشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي. ونبهت أيضاً إلى أن إصلاح المناهج التعليمية لا يمكن أن يكون فعالاً إلا إذا أصبح التاريخ مادة إلزامية في المدارس، وهو ليس كذلك دائماً. وفي معرض الإشارة إلى أن الجبر حق، أضافت أن تدريس التاريخ عامل حاسم في تهيئة الدعم الشعبي للجبر في مجتمعات السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

٣٩- وفي ١٣ نيسان/أبريل، في الجلسة الثالثة، قدمت الخبيرة في الفريق العامل، السيدة شبرد، عرضاً بشأن التمييز الهيكلي في التعليم. وشددت السيدة شبرد على أن العنصرية يمكن أن تتخفى في شكل "طبقية" حتى في السياقات التي يشكل فيها السكان المنحدرون من أصل أفريقي أغلبية. وأشارت الخبيرة إلى أن المشاكل في كثير من مجتمعات ما بعد الاستعمار لا تنشأ عن وضع تدابير قانونية وإنما تنشأ عن حدوث ممارسات خبيثة.

٤٠- وأشارت إلى أنه يوجد في بلدان كثيرة سبيل تمييزي للحصول على التعليم الثانوي العالي الجودة، بسبب عمليات الالتحاق التنافسية ورداءة التعليم الابتدائي. وقالت إن اختبارات الالتحاق أيضاً ذات تأثير ضار على صحة الأطفال بسبب مستوى الإجهاد المرتفع. وفضلاً عن هذا، فإن السبيل التمييزي للحصول على التعليم يحدد أيضاً على أساس الدين والثقافة. وفي هذا السياق، يستخدم التعليم لإدامة الانقسامات الطبقية. واللغة أيضاً عنصر يستخدم لمنح سبيل تمييزي للحصول على التعليم.

٤١- وشددت السيدة شبرد على أن محتويات الكتب المدرسية والمناهج الدراسية مهمة لتمكين السكان المنحدرين من أصل أفريقي والآسيويين والشعوب الأصلية وغرس الاعتداد بالذات والاعتزاز بالهوية لديهم. وقالت إن من الضروري أن تكون الكتب المدرسية والمواد التعليمية الأخرى خالية من الملاحظات العنصرية والجنسانية التي تديم القوالب النمطية وأشكال التحيز السلبية. وأشير إلى أن معرفة الماضي تؤدي دورا مهما في تحقيق التحرر الفكري.

٤٢- وفيما يتعلق بالتحيز الجنساني، شددت الخبيرة على أنه يجري، في بعض النظم التعليمية، تمجيد الذكورة وإدامة مكانتها من خلال القوالب النمطية الجنسانية والمعلومات غير الصحيحة. وقالت إن النماذج التعليمية، التي تهيمن عليها القوالب النمطية للذكورة، تشدد على دور المرأة التابع. وأشير إلى دور الإذكاء المكثف للوعي فيما يتعلق بالقضاء على هذه القوالب النمطية.

٤٣- وشدد مراقب على أن من الممكن للتعليم الابتدائي والثانوي الإلزامي والمجاني أن يكسر الحلقات المفرغة المتمثلة في الفقر والأمية والبطالة. وأعيد التأكيد على أن محتويات الكتب المدرسية يمكن أن تؤثر في العقليات. وأكد مراقب على أنه ينبغي، لتلبية احتياجات السكان المنحدرين من أصل أفريقي على نحو مناسب، الاعتراف بهؤلاء السكان باعتبارهم فئة محددة في سياق وضع الاستراتيجيات والبرامج والسياسات وتنفيذها. وأشير أيضاً إلى أن هناك نزعة في بعض مجتمعات السكان المنحدرين من أصل أفريقي إلى النظر إلى السمات المادية الأوروبية على أنها مؤشرات على المكانة الاجتماعية العالية. ويبين هذا انخفاض مستوى الاعتداد بالذات لدى هذه المجتمعات. ومن الممكن زيادة الاعتداد بالذات من خلال التعليم.

٤٤- وفي الجلسة الثالثة، قدمت السيدة ألما جنكيتز أكوستا، ممثلة عن اليونيسيف، عرضاً بشأن التمييز الهيكلي في التعليم. وأشارت المحاورة إلى أنه يجري التمييز ضد بعض الطلاب

المنحدرين من أصل أفريقي بسبب زيهم أو طريقة تصفيف شعرهم أو لأن أسرهم تعتنق ديانة أو عقيدة مختلفة. وجرى التشديد على أنه ينبغي تكييف أساليب التعليم مع الظروف العصرية واهتمامات الشباب. ويمكن وينبغي استخدام تكنولوجيات الاتصالات العصرية للأغـــراض التعليمية – ما يسمى "الأدوات الترفيهية التعليمية" (مزيج من التعليم والترفيه).

٤٥- وأشارت السيدة جنكيتر إلى أن العنصرية الخفية تنطلق من اللاوعي وتضمن حدوث آثار التباينات الهيكلية المشوهة والمستنسخة.

٤٦- وقدمت السيدة جنكيتر التوصيات التالية: تصنيف البيانات بغية رصد الحصول على التعليم؛ وتحديد معالم البرامج والسياسات المتعلقة بالمنحدرين من أصل أفريقي بغيـــة تعـــيين الفجوات وتحليلها؛ وتعزيز الأطر القانونية لتدريس قضايا المنحدرين من أصل أفريقي (التعاون فيما بين بلدان الجنوب)؛ وزيادة التغطية بالخدمات التعليمية في الطفولة المبكرة؛ وتعزيز قدرة المدرسين على إدراج معارف السكان المنحدرين من أصل أفريقي؛ وحفز البحوث التشاركية لتوليد معارف "جديدة"/لإضفاء الطابع المنهجي على المعارف (المختبرات التعليمية القائمـــة على المجتمع المحلي)؛ وتعزيز البرامج التي تحذف التحيز الجنساني والعنـــصرية مـــن المنـــاهج الدراسية.

٤٧- وأشار مراقب إلى أن أطفال الأسر المختلطة لديهم في بعـــض الأحيـــان مـــشاكل بخصوص تحديد الهوية الذاتية.

٤٨- وأعرب مراقب عن القلق فيما يتعلق بالاختبارات النفسية لمقدمي طلبات الالتحـــاق بالمدارس، التي يقال إنها تقيم القدرات الذهنية للطـــلاب المـــرتقبين. وأشـــير إلى أن هـــذه الاختبارات تشكل عوائق للأطفال المنحدرين من أصل أفريقي لأن الاختبـــارات تـــستخدم متغيرات مستقرأة من سياقات مختلفة ثقافياً.

٤٩- وفي ختام المناقشة، أشارت السيدة جنكيتر إلى أن تدريس التاريخ الأفريقي والثقافة الأفريقية ينبغي ألا يقتصر على السكان المنحدرين من أصل أفريقي. وفما يتعلق ببناء الهوية، ذكرت أنه تلاحظ تغيرات إيجابية في الأطفال المولودين في إطار الزيجات المختلطـــة عنـــدما يختارون هم أنفسهم هويتهم. وبالإضافة إلى ذلك، سلطت الضوء على أنه لا يكفي أن تكون الكتب المدرسية جيدة؛ وقالت إنه ينبغي أيضاً ضمان أن يكون من الممكن الحصول عليهـــا، بالنظر إلى أن الأسعار المرتفعة تشكل عائقاً.

٣- جمع المعلومات المصنفة كأداة في مكافحة التمييز الهيكلي

٥٠- قدمت رئيسة الفريق العامل، السيدة نايشيفسكا، في الجلسة الرابعة المعقودة في ١٣ نيسان/أبريل، عرضاً عاماً للتفاوتات العرقية في وفيات الرضع والوفيات النفاسية؛ والحـــبس؛ ومعدلات الفقر وإقرار الائتمانات؛ والاتكال على الرعاية الاجتماعية، كمثال يوضح الكيفية

التي يمكن بها أن تحول البيانات المصنفة صورة إجمالية إلى صورة أكثر تحديداً، ضرورية لاستنباط سياسات اجتماعية وإنمائية ملائمة ورصدها.

٥١- وقالت إن البيانات المصنفة ضرورية في مكافحة التمييز العنصري على نحو فعال. وعلى الرغم من أنه لا يوجد، من الناحية البيولوجية، سوى عرق واحد وأن التمييز العنصري نتاج اجتماعي، فإن تأثير هذا التمييز وعواقبه حقيقية لأن المجتمع أعطى معنى للمصطلح.

٥٢- والتفاوتات العرقية هي، وفقاً لما ذكرته الرئيسة، النتيجة التراكمية للعنصرية الممارسة في الماضي والحاضر. وقالت الرئيسة إن جمع وتصنيف البيانات المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي ضروريان في مكافحة التصور الخاطئ الذي مؤداه أن العنصرية شيء من الماضي أو مجرد تحد على المستوى الفردي. وقد دفع تناقص في العنصرية السافرة كثيرين إلى اعتقاد أن العنصرية لم تعد مشكلة. والتفاوتات التي تؤكدها البيانات المصنفة تثبت العكس بإعطائها صورة عن التهميش الجماعي. وشددت الرئيسة على أن عدم وجود نية للتمييز أمر لا أهمية له ما دامت الصورة التفصيلية للبيانات المصنفة تظهر تفاوتات. وليست كل التفاوتات ناجمة عن التمييز، ولكن الكثير منها ناجم عنه، ويلزم بحث جميع التفاوتات.

٥٣- ثم تطرقت الرئيسة إلى بحث المكونات الأساسية للتمييز الهيكلي. وأشارت إلى أن التمييز الهيكلي متجذر بعمق في التقاليد والآداب والفنون والممارسة. ولكن التمييز الهيكلي، بسبب تقبله اجتماعياً وعدم وجود نية خبيثة بخصوصه، لا يبدو للوهلة الأولى أنه خطأ ولا يسفر عن عواقب سلبية بالنسبة لمرتكبه. ثانياً، أشارت الرئيسة إلى أن اللوم يوجه إلى ضحية العنصرية الهيكلية على هذا الوضع، الذي يعتبر أنه ينجم عن ثقافة الضحية أو عدم مبالاته أو سلبيته. ومن ثم، فإن من غير الممكن تحميل مرتكب العنصرية الهيكلية أي خطأ.

٥٤- وقالت الرئيسة إن من الصعب تحديد الدافع العنصري في التمييز الهيكلي لأنه كثيراً ما ينجم عن أحكام قيمية عميقة الجذور ترجع إلى حقبة كل من الرق والاستعمار. وأفادت الرئيسة بأن تدريس تاريخ السكان المنحدرين من أصل أفريقي بالغ الأهمية لأن الذاكرة الجماعية تعيد إلى الأذهان تلك القوالب النمطية وأشكال التحيز. وقالت إن هذه ليست مسألة من الماضي ولكنها قضية من قضايا الوقت الحاضر. وأضافت قائلة إن قضية السلطة عامل مركزي في التمييز الهيكلي. والخطاب العنصري الذي تسرمده وسائط الإعلام يفضي إلى أن يطلق على التحيز "الفطرة السليمة".

٥٥- وفيما يتعلق بوضع استراتيجية للتصدي للتمييز الهيكلي، قالت السيدة نايشيفسكا إن معالجة الحالات الفردية في المحكمة وحدها لا تحل المشكلة. وبدلاً من ذلك، يلزم توضيح مدى عمق المشكلة واتساع نطاقها من خلال العروض الإحصائية للبيانات المصنفة. ثانياً، من الضروري الاعتراف بعبء الماضي الثقيل الوطأة. ثالثاً، يتعين على الدول أن تعترف بمسؤوليتها وأن تتخذ تدابير خاصة للتصدي للتمييز الهيكلي باعتباره ظاهرة تؤثر تأثيراً سلبياً على مجتمع محلي بأسره. وقالت إنه يتعين، في الوقت نفسه، وضع البيانات المصنفة في سياقها

الصحيح لأن من الممكن بسهولة أن يساء استخدامها أو تفسيرها، ووافق عدة مراقبين على هذه المسألة.

٥٦- وأشار مراقب من منظمة غير حكومية إلى أن المفوضية السامية لحقوق الإنسان تعتزم عقد حلقة دراسية في البرازيل بشأن جمع البيانات المصنفة، قبل التعداد السكاني المقبل في تلك المنطقة[٣]. وقالت رئيسة الفريق العامل إنها ستمثل الفريق العامل في الحلقة الدراسية.

٥٧- وأشار السيد سيسيليانوس إلى أن لجنة القضاء على التمييز العنصري تلتمس بانتظام الحصول على بيانات مفصلة من الدول، ولكنه نبه إلى أن بعض البلدان الأوروبية تمانع في جمع هذه البيانات بسبب قضايا الخصوصية، بينما تخشى بعض البلدان الأفريقية أن يكون من الممكن أن يحدث جمع البيانات المصنفة اضطراباً في النسيج الاجتماعي لمجتمعاتها. وقال إن دور الفريق العامل اقتراح استراتيجيات يمكن أن تساعد الدول في التغلب على الاعتراضات المفاهيمية والسياسية على جمع البيانات المصنفة وتحليلها.

٥٨- ورداً على ذلك، قال مراقب إن الدول قطعت على أنفسها التزاماً باستئصال التمييز العنصري وإنه يجري جمع البيانات في كثير من مجالات الحياة الأخرى.

٥٩- وقالت مراقبة من منظمة غير حكومية، فيما يتعلق بموضوع الاعتراضات على جمع البيانات، إن جمع البيانات المصنفة لا يشكل تعدياً على الخصوصية يتجاوز ما يشكله سؤال الأشخاص عن أسمائهم أو جنسهم. وأشارت إلى أن ممانعة دول معينة في جمع البيانات متجذرة في حقيقة أنها لا ترغب في أن تصبح التفاوتات واضحة وأن تضطر عندئذ إلى التصدي لها.

٦٠- ودعا عدة مراقبين إلى عقد دورة مستقبلية للفريق العامل تكرس لقضية جمع البيانات.

٦١- وحذر مراقب من منظمة غير حكومية من المغالاة قي تقدير إمكانات البيانات المصنفة. وقال إن بعض البلدان، مثل الولايات المتحدة، أعدت إحصاءات مصنفة، ومع ذلك اتسعت الفجوة بدلاً من أن تتقلص. وأشار إلى أن الإحصاءات شيء ولكن الإرادة السياسية لسد الفجوة تساويها في الأهمية.

٦٢- وأشار السيد ماكاناكي إلى القيود التالية التي ينطوي عليها جمع البيانات المصنفة: أولاً، الصورة التي تقدمها هذه البيانات ليست شاملة ولكنها مجزأة من حيث كل من المضمون والوقت؛ ثانياً، يمكن أن تؤثر المقاومة والعرقلة من جانب موظفي الخدمة المدنية الرئيسيين المسؤولين عن جمع البيانات وتحليلها على طريقة ونتيجة جمع البيانات. وأوضح

(٣) "جمع البيانات واستخدام المؤشرات لتعزيز ورصد المساواة العرقية وعدم التمييز: حلقة دراسية لمنطقة الأمريكتين" ستعقد في الفترة من ٣ إلى ٥ أيار/مايو ٢٠١٠ في ريو دي جانيرو بالبرازيل.

أيضاً أن التفاوت بين الفئات العرقية تراكم على نحو متزايد من جيل إلى آخر وأنه يلزم اعتبار التفرقة مرحلة ضرورية لتحقيق الإنصاف.

٦٣- ودعا الفريق العامل باستور إلياس موريو مارتينيس، عضو لجنة القضاء على التمييز العنصري، إلى تقديم عرض بشأن جمع البيانات المصنفة كأداة في مكافحة التمييز الهيكلي. وأشار السيد موريو، في عرضه، إلى تجربة الحصول على البيانات المصنفة لاستخدامها في مكافحة التمييز ضد المرأة كمثال يتعين اتباعه فيما يتعلق بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي. ثم عرض الإطار القانوني الدولي والمبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة فيما يتعلق بإدراج البيانات المصنفة في التقارير الدورية للدول. وقدم عرضاً عاماً للتقدم المحرز في تصنيف البيانات في الأمريكتين واستخدامها لوضع السياسات العامة الملائمة، بما في ذلك التدابير الخاصة.

٦٤- وأشار السيد موريو إلى أن القوالب النمطية للبربرية واللاإنسانية وشدة تدني مكانة السكان المنحدرين من أصل أفريقي متجذرة بعمق في نظريات الفلاسفة الأوروبيين، مثل هيغيل وكانت، التي دعمت الاستعمار والفصل العنصري والعنصرية والتمييز الهيكلي.

٦٥- وقال إن المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عقد في ديربان في عام ٢٠٠١، أفضى إلى تقدم كبير في الاعتراف بحدوث تمييز ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي. وقد ثبت أن الصلة التي حددت في ديربان بين الفقر والعنصرية جوهرية في وضع سياسات عامة تفيد السكان المنحدرين من أصل أفريقي. واستشهد أيضاً بالفقرة ٩٢ من برنامج عمل ديربان التي دعت إلى جمع وتحليل ونشر البيانات الإحصائية على الصعيدين الوطني والمحلي فيما يتعلق بحالة ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وقال إن مؤتمر ديربان العالمي والمؤتمر التحضيري الإقليمي للأمريكتين، الذي عقد في سانتياغو ، أفضيا إلى إدراج مسائل مستهدفة في التعداد السكاني للقارة لعام ٢٠٠٠. والواقع أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي أصبحوا أخيراً، منذ مؤتمر ديربان، "مرئيين".

٦٦- وفيما يتعلق بلجنة القضاء على التمييز العنصري، أفاد المحاور بأن وضع السكان المنحدرين من أصل أفريقي يحظى باهتمام متزايد من اللجنة. وقال إن من المقرر إجراء مناقشة مواضيعية للمسألة في الدورة السابعة والسبعين للجنة.

٦٧- وأشار المحاور إلى تحديد الهوية الذاتية باعتباره قضية مثيرة للجدل على نحو متواتر في جمع البيانات المصنفة، ولكنها أيضاً قضية ذات مشروعية دولية متزايدة. وقال إن السياق الوطني المتسم بتمييز تاريخي واجتماعي وسياسي عميق يمكن أن يجعل السكان المنحدرين من أصل أفريقي يحجمون عن التعريف بهويتهم الذاتية هذه. ونتيجة لذلك، فإن السكان المنحدرين من أصل أفريقي في أمريكا الجنوبية يمثلون تمثيلاً ناقصاً على نحو منهجي في الإحصاءات.

٦٨- وأشارت السيدة جنكيتز، ممثلة اليونيسيف، إلى أنه جرى إحصاء السكان السود في الأمريكتين منذ البداية، على سفن العبيد وفي سجلات الكنائس. ودعت الدول أيضاً إلى تصنيف البيانات بغية تحسين تخصيص الموارد اللازمة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٦٩- وشدد السيد ماكاناكي على أن مصطلح "السكان المنحدرين من أصل أفريقي" جديد نسبياً وليس مألوفاً بالضرورة للأشخاص الذين ينطبق عليهم. وقال إنه تستخدم، بدلاً من هذه التسمية، مجموعة تسميات أخرى في أمريكا الجنوبية للدلالة على الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي. وفي كولومبيا، أدى هذا إلى التحدي المتمثل في اختيار التسمية الصحيحة لإدراجها في التعداد السكاني. وأشار أيضاً إلى أن السياسات الاستعمارية التقليدية، التي أثنت السكان المنحدرين من أصل أفريقي عن التعريف بأنفسهم على أنهم سود، أعاقت عملية تحديد الهوية الذاتية. ودعا السيد ماكاناكي إلى جمع البيانات عن طريق الهياكل الرسمية وغير الرسمية، وساق في هذا الصدد مثال السكان المنحدرين من أصل أفريقي الذين لا يستخدمون المرافق الطبية للدولة ولكنهم يثقون في الطب التقليدي بدلاً منها. وقال إنه إذا أراد المرء أن يقيس على نحو فعال مدى انتشار مرض معين بين الأطفال بغية وضع برنامج عام لاستئصال ذلك المرض، فإنه يتعين على المرء أن يأخذ العوامل الاجتماعية والثقافية من هذا القبيل في الحسبان.

٧٠- وأوضح السيد موريو أن ممارسة إحصاء السكان المنحدرين من أصل أفريقي، على الرغم من إجرائها قبل إلغاء الرق، أوقفت عندما اعترفت الدساتير في القارة بعرق واحد ودين واحد فقط. وقال إن التباين اعتبر تهديداً للوحدة الوطنية. ولهذا الخوف من التنوع تأثير سلبي على ظهور هوية السكان المنحدرين من أصل أفريقي الذين اختفوا عن أعين الناظرين حتى القرن الحادي والعشرين. ومن ثم، فإن الاعتراف الدستوري والقانوني بالتنوع وثيق الارتباط بظهور الإثنية والعرق في التعدادات السكانية.

٧١- وفيما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية، أفاد السيد موريو بأنه سيتعذر على أي بلد في أمريكا الجنوبية تحقيق الأهداف دون اعتماد تدابير خاصة فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي. وقال إن التعليم والحماية الاجتماعية والتوظيف هي الركائز الرئيسية الثلاث للتنمية التي يلزم فيها تنفيذ تدابير خاصة.

٧٢- وأوضحت رئيسة الفريق العامل أن الدورة الحالية لا تسعى إلى إجراء معالجة وافية لموضوع البيانات المصنفة ولكنها تعتزم فقط بدء مناقشة الموضوع. وأضافت قائلة إن الفريق العامل سينظر في الاقتراح الداعي إلى تكريس دورة منفصلة لموضوع جمع البيانات المصنفة بكل تعقيداته.

٤- التمييز الهيكلي في مجال إقامة العدل

٧٣- في الجلسة الخامسة، المعقودة في ١٤ نيسان/أبريل، سلط السيد سيسيليانوس، عضو الفريق العامل، الضوء في عرضه على أهمية التعليق العام رقم ٣١(٢٠٠٥) للجنة القضاء على التمييز العنصري بشأن منع التمييز العنصري في إدارة وسير عمل نظام العدالة الجنائية. وأشار إلى أن عدداً من المؤشرات قد يساعد على اكتشاف التمييز الهيكلي، ومن هذه المؤشرات: عدد السكان المنحدرين من أصل أفريقي ضحايا الاعتداء أو غيره من الأفعال الإجرامية، وبصفة خاصة عندما يرتكبها موظفو الدولة، ونسبتهم المئوية؛ وعدم وجود شكاوى ومحاكمات وإدانات متعلقة بأعمال التمييز العنصري في البلد المعني، أو قلة عدد هذه الشكاوى والمحاكمات والإدانات؛ وعدم توافر أو عدم كفاية المعلومات المتعلقة بسلوك موظفي إنفاذ القانون تجاه السكان المنحدرين من أصل أفريقي وعدم وجود شكاوى ضد موظفي إنفاذ القانون أو قلة عددها؛ وارتفاع معدلات الجرائم المنسوبة إلى هذه الفئة؛ والأحكام القاسية أو غير المتناسبة؛ وعدد السكان المنحدرين من أصل أفريقي المحتجزين في السجون أو في الحبس الوقائي ونسبتهم المئوية؛ والتمثيل غير الكافي للسكان المنحدرين من أصل أفريقي بين موظفي إنفاذ القانون.

٧٤- ووفقاً للتوصية العامة رقم ٣١ الصادرة عن اللجنة، سلط السيد سيسيليانوس أيضاً الضوء على بعض المؤشرات التشريعية: أية ثغرات في التشريعات الداخلية؛ والتأثير التمييزي غير المباشر المحتمل لقوانين داخلية معينة، مثل التشريع المتعلق بالإرهاب. وأشار الخبير إلى أن بعض البلدان تدعي أنها لا تواجه مشاكل معينة وأنه بالتالي لا يلزم تشريع لمعالجة القضية المعنية، وهو ما لا يتوافق مع أحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وعلاوة على ذلك، أشير إلى أن التشريعات المتعلقة بالإرهاب أو الهجرة أو الترحيل كثيراً ما تؤثر تأثيراً غير متناسب على السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

٧٥- وأشار السيد سيسيليانوس إلى التحديات التي يجب التغلب عليها والجهود التي ينبغي تكثيفها. واقترح أن تحلل الدول نظمها بدقة وتضمن للسكان المنحدرين من أصل أفريقي الوصول إلى العدالة، بما في ذلك الحصول على مساعدة قانونية مجانية يولى فيها الاهتمام أيضاً لجودة المعونة القانونية وتوافر الترجمة، حسب الاقتضاء. وأشار الخبير إلى أنه يمكن توفير نظم المساعدة القانونية هذه بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية.

٧٦- وشدد السيد سيسيليانوس أيضاً على الحاجة إلى تدريب موظفي إنفاذ القانون كيما يستقبل الضحايا في مخافر الشرطة بطريقة مرضية، وتسجل الشكاوى بدقة وفوراً، وتجرى التحقيقات دون تأخير على نحو فعال ومستقل ونزيه. وفي حالة سوء تصرف موظفي إنفاذ القانون، ينبغي تنفيذ جزاءات وتدابير تأديبية بناء على ذلك. وأشير أيضاً إلى أنه سيكون من المفيد توافر نظم شبه قانونية للتوفيق والوساطة.

٧٧- وأشار الخبير إلى أن التمييز الهيكلي يحدث على نحو أكثر تواتراً أثناء توقيف ومحاكمة السكان المنحدرين من أصل أفريقي. وقال إن مرحلة الاستجواب والتحقيق والتوقيف ذات أهمية جوهرية للمحاكمة. وقال إنه، في هذه المرحلة الدقيقة، يمكن أن يسيء موظفو إنفاذ القانون معاملة الأشخاص وقد يحدث تنميط عنصري. وينبغي معاقبة موظفي إنفاذ القانون دون إبطاء على ما يرتكبونه من عنف أو أعمال تعذيب أو معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة. ويجب تطبيق مبادئ صارمة بخصوص استخدام القوة من جانب الشرطة وإيلاء اهتمام خاص لمبدأ التناسب. ويجب أن يتمتع الأشخاص الموقوفون تمتعاً تاماً بحقهم الأساسي في الدفاع عن أنفسهم. وهذا مهم بشكل خاص في مرحلة التوقيف الأولية. وينبغي أن تراعى قواعد محددة فيما يتعلق بالاحتجاز على ذمة المحاكمة وأن تكون الكفالة متناسبة مع الحالة الاقتصادية للشخص الموقوف.

٧٨- وأشار السيد سيسيليانوس إلى أنه كثيراً جداً ما يغفل افتراض البراءة. وقال إن وسائط الإعلام أيضاً تضطلع بدور سلبي في إيجاد وإدامة القوالب النمطية، مما يؤثر على سير الإجراءات القضائية. ومن المهم تدريب الصحفيين تدريباً صحيحاً لمنع حدوث أخطاء من هذا القبيل.

٧٩- وأشار مراقب إلى أن نظام العدالة يتجاوز نطاق مجال العدالة الجنائية وأن من المهم أيضاً تحليل الممارسات المدرسية التي يكون فيها المراهقون المطرودون من المدارس أكثر عرضة لتجنيدهم من جانب العصابات. وقال إنه يوجد مجال آخر جدير بالاهتمام هو نظام رعاية الطفل، حيث تقتلع أعداد كبيرة بشكل غير متناسب من الأطفال من عائلاتهم، مما يجعلهم أكثر عرضة لتجنيدهم من جانب المنظمات الإجرامية. واقترح المراقب أيضاً أن يكرس الفريق العامل دورة كاملة لنظم العدالة.

٨٠- وفي الجلسة الخامسة، قدم ديفيد فتحي، مدير مشروع الوطني للسجون التابع للاتحاد الأمريكي للحريات المدنية، كذلك عرضاً بشأن قضية التمييز الهيكلي في مجال إقامة العدل. وذكر أيضاً بالتوصية العامة رقم ٣١ الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز العنصري. وأشار إلى أن نسبة السكان المنحدرين من أصل أفريقي مرتفعة بين نزلاء السجون في دول كثيرة. وقال إنهم، مع الشعوب الأصلية، أكثر عرضة للحبس من الأشخاص البيض ولفترات أطول من فترات حبسهم.

٨١- وأشار المحاور إلى أن الشرطة، في دول كثيرة، لا يتوافر لها سوى قدر ضئيل من السلطة التقديرية فيما يتعلق بالجرائم الخطيرة مثل القتل. وعلى النقيض من ذلك، فإن لدى الشرطة، فيما يتعلق بالجرائم الشائعة جداً والبسيطة نسبياً، سلطة تقديرية أكبر فيما يتصل بما إذا كان عليها إنفاذ القانون وبكيفية قيامها بذلك. ويؤثر هذا تأثيراً شديداً فيما يتعلق بالتركيبة العرقية للموقوفين. وثمة عامل آخر هو القرار الذي يتخذه المشرعون بفرض عقوبات على بعض الجرائم أشد قسوة من العقوبات التي يفرضونها على غيرها من الجرائم.

وأكد السيد فتحي أيضاً على أهمية جودة التمثيل القانوني المجاني. وشدد أيضاً على أن البيانات المصنفة ضرورية من أجل التوصل إلى فهم أوفى لظاهرة الحبس غير المتناسب للسكان المنحدرين من أصل أفريقي.

٨٢- وأشار المحاور إلى أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي أكثر تعرضاً للحكم عليهم بالإعدام من غيرهم من الأشخاص المدانين بجرائم مماثلة، وأن هذا يعرف بتأثير "عرق المتهم". وفي بعض الولايات القضائية، مثل المملكة العربية السعودية، يحكم بالإعدام على المواطنين الأجانب، المنحدرين من أصل أفريقي في أغلب الأحيان، بأعداد غير متناسبة، أما في الولايات المتحدة الأمريكية، فإن أشد تباين عرقي لا يتعلق بعرق المتهم ولكنه، بالأحرى، يتعلق بعرق الضحية. فالمتهم المدان بقتل شخص أبيض أشد تعرضاً إلى حد بعيد للحكم عليه بالإعدام من المتهم المدان بقتل شخص أسود.

٨٣- وأشار السيد فتحي أيضاً إلى أن دولاً كثيرة تمنع بعض الأشخاص المحبوسين أو كل الأشخاص المحبوسين من التصويت، بل إن بعض الدول تحرم بعض السجناء السابقين من حق التصويت. ويشكل الحبس غير المتناسب للسكان المنحدرين من أصل أفريقي مع الحرمان من حق التصويت عملية متداعمة ذاتياً لأن قدرتهم على تغيير القوانين والإجراءات شديدة التناقص. وفقدان السلطة السياسية هذا يؤثر أيضاً على إمكانية الحصول على المسكن والتعليم والخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية الأخرى.

٨٤- وأشار مراقب إلى أن المراهقين المنحدرين من أصل أفريقي أشد تعرضاً من غيرهم من المراهقين للسجن ولتوجيه اتهامات إليهم مماثلة للاتهامات التي توجه إلى الكبار.

٨٥- وأعادت السيدة شبرد تأكيد أن الترجمة لا توفر في بعض البلدان للمهاجرين في الإجراءات القضائية. وقالت أيضاً إن ضباط الشرطة يسيئون، في بعض الأحوال، تفسير لغة الجسد على أنها عدوانية أو خطيرة. وفي هذا الصدد، أعيد تأكيد أهمية تدريب موظفي إنفاذ القانون. وأشار مراقب إلى أن تراكم أوجه الحيف يؤثر تأثيراً سلبياً على السلوك الاجتماعي للأفراد.

٨٦- واختتم السيد فتحي المناقشة بتسليط الضوء على التداخل بين نظام الهجرة ونظام الترحيل والنظام الجنائي. وأشار إلى أن الجرائم البسيطة بدأت تؤدي إلى الترحيل الإجباري للسكان المنحدرين من أصل أفريقي. وقال إن الترحيل يستخدم بذلك على أنه عقوبة إضافية.

باء - مناقشة في إطار البند ٦ من جدول الأعمال بشأن مشروع برنامج لأنشطة السنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي

٨٧- أفادت الرئيسة، في الجلسة الخامسة المعقودة في ١٤ نيسان/أبريل، بأن الجمعية العامة أعلنت، في قرارها ١٦٩/٦٤، السنة التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ السنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، بهدف تعزيز الإجراءات الوطنية والتعاون الإقليمي

والدولي لصالح السكان المنحدرين من أصل أفريقي، ضماناً لتمتعهم الكامل بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والمدنية والسياسية، ومشاركتهم وإدماجهم في جميع مناحي حياة المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وزيادة المعرفة بتراثهم وثقافتهم بما هما عليه من تنوع واحترامهما. وشجعت الجمعية العامة على أن تقوم الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، في حدود ولاية كل منها والموارد المتاحة لها، والمجتمع المدني بالإعداد للاحتفال بالسنة الدولية وتحديد ما يمكن اتخاذه من مبادرات من شأنها الإسهام في أن يكلل الاحتفال بالسنة الدولية بالنجاح. وفي الختام، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والستين تقريراً يتضمن مشروع برنامج لأنشطة الاحتفال بالسنة الدولية، آخذاً في الاعتبار، حسب الاقتضاء، آراء وتوصيات الدول الأعضاء ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ولجنة القضاء على التمييز العنصري وفريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة.

٨٨- ووفقاً لهذا القرار، اقترحت السيدة سهلي عدة أفكار، من بينها إعلان يوم دولي للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، وتنظيم مؤتمرات إقليمية بشأن المواضيع ذات الصلة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي وأساليب ثقافية لتسليط الضوء على ثقافة وتاريخ السكان المنحدرين من أصل أفريقي، وإقامة تحالف دولي للمجتمع المدني من أجل النهوض بحقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي وتعزيز صورتهم.

٨٩- ورحب عدة مراقبين من منظمات غير حكومية باقتراح الفريق العامل إشراك المجتمع المدني في هذا الصدد. وأضاف مراقب من منظمة غير حكومية، في معرض استشهاده بالمثال الخاص بهولندا، أن المنظمات غير الحكومية المنتمية إلى البلدان التي لم تشارك في مؤتمر استعراض ديربان معرضة لخطر استبعادها من الاحتفال بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي.

٩٠- وأعرب ممثل كولومبيا، متحدثاً باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، عن تعازي المجموعة في وفاة السيد نيتيلفورد ورحب بعضوي الفريق العامل الجديدين. وقال الممثل إن كولومبيا، التي اقترحت المبادرة الخاصة بالقرار، تعتقد أن السنة الدولية يمكن أن تولد زخماً إيجابياً لاتخاذ خطوات ملموسة لتحسين احترام حقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي. وأردف قائلاً إن مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ستبحث بعناية، في ظل هذه الخلفية، أي مقترحات يطرحها الفريق العامل.

٩١- وأشار مراقب من منظمة غير حكومية إلى أن السنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي يتصادف موعدها مع الذكرى السنوية العاشرة للمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وقال إن الحق في صون الذكرى (*devoir de mémoire*) ضروري لتحرر السكان المنحدرين من أصل أفريقي. وثمة

طريقة لتحقيق هذا هي العمل على تحقيقه من خلال ترميم المواقع التاريخية ذات الصلة بتجارة الرق. ويمكن أن تتمثل طريقة أخرى في إتاحة الاطلاع على المحفوظات المتعلقة بالرق في البلدان المختلفة. ويمكن تشجيع المؤرخين من أفريقيا ومن الشتات على العمل معاً في مشاريع من هذا النوع. ودعا المراقب أيضاً إلى إشراك اليونسكو والمجتمع المدني في هذا المسعى.

٩٢- وقدمت اقتراحات عديدة بخصوص تاريخ تنظيم يوم دولي للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، تضمن الكثير منها أن يرتبط ذلك التاريخ بإسهام هايتي في دحر الرق والنهوض بحقوق الإنسان. واقترح مراقب أن تعتمد الجمعية العامة قراراً يعترف بمساهمة الثورة الهايتية في تجريم العنصرية وفي النهوض بحقوق الإنسان بوجه عام.

٩٣- واقترحت مراقبة من منظمة غير حكومية أن يكون موضوع السنة الدولية "استعادة الكرامة والذكرى" ودعت إلى العمل على نحو مشترك مع مشروع اليونسكو "طريق تجارة الرقيق". كما دعت البرلمانات الوطنية إلى اعتماد إعلان بمناسبة السنة الدولية، وهو اقتراح أيدته السيدة سهلي، التي اقترحت أن تعتمد البرلمانات تشريعات لإحياء ذكرى تجارة الرقيق.

٩٤- وقال مراقب من منظمة غير حكومية إن مصطلح "السكان المنحدرين من أصل أفريقي" له دلالة سلبية بسبب عبارة "المنحدرين من أصل" التي تعني ضمناً هبوطاً حلزونياً. وأعرب مراقب آخر عن الرأي الذي مفاده أن التسمية "الأفريقيين" أنسب. وتلت ذلك مناقشة موجزة مع أعضاء الفريق العامل الذين أشاروا إلى أن المصطلح، على الرغم من تعاطفهم مع أي مشاعر، قد يسطع وأنه يمكن لعلماء الأنثروبولوجيا التوسع في بحث مسألة الصورة الذاتية من خلال المصطلحات، وقالوا إن التسمية هي، في نهاية المطاف، مسألة تتعلق بأصول الكلمات وتاريخها، والمصطلح المستخدم في اللغة الفرنسية هو "ascendance" وهو عكس "المنحدرين" تماماً. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المصطلح اكتسب مشروعيته من خلال وثائق ديربان، وهو يحظى الآن بقبول عام في الإطار القانوني الدولي. وأخيراً، وليس آخراً، فإن مصطلح "المنحدرين من أصل"، باعتباره أساساً محظوراً للتمييز، يمكن تحديده بإضافة الصفة "عرقي" أو "اجتماعي"، وهو موضوع تعليق عام للجنة القضاء على التمييز العنصري، ومن ثم فإنه جزء من إطار أوسع نطاقاً.

٩٥- وأشار عدد من المراقبين إلى أن التعاون والتنسيق فيما بين الهيئات الدولية بالغي الأهمية لنجاح السنة الدولية. واقترح السيد ماكاناكي أن يستهل معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية سلسلة مشاريع بحثية طويلة الأجل لتزويد صانعي القرارات بالمعلومات اللازمة؛ وأن تساعد اليونسكو الدول والأوساط الأكاديمية في إنشاء برامج تربط الشتات الأفريقي بالقارة الأفريقية؛ وأن ترعى منظمة الصحة العالمية مبادرات إقليمية للتصدي للتحديات التي يواجهها السكان المنحدرون من أصل أفريقي في مجال الصحة؛ وأن تجري منظمة العمل الدولية دراسة استقصائية بشأن التمييز ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي

في العمل؛ وأن يتابع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بصفته منسق أسرة الأمم المتحدة، المبادرات التي يقررها الفريق العامل.

٩٦- وشكر السيد موريو، عضو لجنة القضاء على التمييز العنصري، جميع الدول التي روجت للسنة الدولية، وبصفة خاصة مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وأفاد بأن الفكرة الأصلية كانت إعلان عقد للسكان المنحدرين من أصل أفريقي. ولكن الخبير أعرب عن أمله في أن يكون ما زال ممكناً أن تؤدي السنة الدولية إلى إعلان هذا العقد. ثم لخص بعض المقترحات التي تدرسها اللجنة حالياً، بما فيها دراسة دولية تتضمن بحث إسهامات السكان المنحدرين من أصل أفريقي مع توصيات للتصدي للتحديات التي تواجهها هذه الفئة.

٩٧- وأعربت السيدة شبرد عن تأييدها للاقتراح الداعي إلى إقامة نصب تذكارية لتمكين السكان المنحدرين من أصل أفريقي من نعي أسلافهم. واقترحت أيضاً مشروعاً لمراجعة الكتب المدرسية من أجل بدء عملية تعافي الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي.

٩٨- واقترحت الرئيسة إنشاء صندوق تبرعات لتيسير مشاركة السكان المنحدرين من أصل أفريقي في دورات الفريق العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي. واقترحت أيضاً إنشاء متحف متنقل ذي سمات تفاعلية، مستشهدة كمثال بمتحف آن فرانك، باعتبار ذلك طريقة لمكافحة الجهل بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي.

٩٩- وذكرت مراقبة أن بعض المقترحات المطروحة مدرجة بالفعل في إعلان وبرنامج عمل ديربان لعام ٢٠٠١. وقالت إن القضية الحقيقية، في رأيها، هي عدم قيام الدول بتنفيذ المقترحات الواردة في وثيقة ديربان.

١٠٠- وقدمت نيجيريا، باسم المجموعة الأفريقية، عدة مقترحات، مع احتفاظها بالحق في تنقيحها في مرحلة لاحقة. وتتضمن هذه المقترحات إنشاء صندوق خاص لتيسير مشاركة المنظمات غير الحكومية التي تتناول القضايا المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي في دورات الفريق العامل؛ والاحتفال رسمياً بالسنة الدولية في الجزء الرفيع المستوى لمجلس حقوق الإنسان عن طريق تنظيم مناقشة عامة في هذا الصدد؛ وإعداد تجميع للتوصيات العديدة الصادرة عن مختلف دورات الفريق العامل منذ عام ٢٠٠٢. واقترحت نيجيريا أيضاً أن يجري الاحتفال بالسنة الدولية داخل منظومة الأمم المتحدة على أساس يشمل المنظومة بأسرها وأن يطلب من جميع الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة إدراج الاحتفال بالسنة الدولية؛ وأن تنشأ وحدة في المفوضية السامية لحقوق الإنسان تتولى تنسيق أنشطة المنظمات غير الحكومية للمنحدرين من أصل أفريقي بغية تمكينها من المشاركة في أنشطة الاحتفال بالسنة الدولية وفي اجتماعات الفريق العامل اللاحقة؛ وأن تنظم المفوضية أيضاً منتديات وحلقات دراسية أو أنشطة جانبية، أثناء الدورات العادية لمجلس حقوق الإنسان، بشأن حالة السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

١٠١- واقترح مراقب، باسم مجموعة منظمات غير حكومية، جملة أمور من بينها أن يطلب من الأمين العام أن ينشئ صندوق تبرعات للسنة الدولية وأن يدعو الدول الأعضاء وجميع الجهات المانحة ذات الصلة إلى تقديم تبرعات، وأن تعين المفوضة السامية لحقوق الإنسان منسقة للسنة الدولية وأن تتعاون على نحو وثيق مع فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي وتحتفظ له بدور قيادي. واقترح أيضاً أن يكون موضوع السنة "السكان المنحدرين من أصل أفريقي - الاعتراف والعدالة والتنمية".

١٠٢- وفيما يتعلق باحتفال الأمم المتحدة بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، أوصت مجموعة المنظمات غير الحكومية، ضمن أمور أخرى، بأن يقام احتفال افتتاحي في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ أثناء الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة وأن يصمم فنان منحدر من أصل أفريقي رمزاً لاستخدامه فيما يتعلق بالسنة الدولية.

١٠٣- وفيما يتصل بالأنشطة على المستوى الوطني، اقترحت مجموعة المنظمات غير الحكومية تعيين مسؤولي اتصال لشؤون السنة الدولية في الوزارات المعنية وإنشاء لجان وطنية، مؤلفة من ممثلي الحكومة والسكان المنحدرين من أصل أفريقي والمنظمات غير الحكومية، لإعداد برنامج أنشطة وطني.

١٠٤- وقدم مراقب من منظمة غير حكومية، يمثل مجموعة منظمات غير حكومية أخرى، اقتراحاً يتضمن إنشاء مشروع "رياضة من أجل السلام" وتنظيم "أسبوع أمل في الاعتراف بالحقيقة والعدالة والسلام والوفاق" في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. ونبهت السيدة شبرد إلى أن ١٢ تشرين الأول/أكتوبر تعتبره الشعوب الأصلية يوماً مأساوياً.

١٠٥- وقدمت إدارة القانون الدولي في منظمة الدول الأمريكية أربعة مقترحات للاحتفال بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي هي: دعم عملية وضع مشروع اتفاقية بين البلدان الأمريكية لمكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز والتعصب؛ وإدراج موضوع بشأن السكان المنحدرين من أصل أفريقي في أنشطة تعزيز ونشر القانون الدولي؛ وتعميم موضوع السكان المنحدرين من أصل أفريقي في هيكل وسياسات وبرامج كل من المؤسسات الدولية المعنية والدول؛ وتعزيز الاستراتيجيات الإنمائية الشاملة المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي. ويتضمن المقترح إدماج الإثنية والعرق في التعداد السكاني وفي جمع البيانات ووضع السياسات الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛ وتحسين إمكانية حصول السكان المنحدرين من أصل أفريقي على التعليم ونوعية تعليمهم؛ وإدراج موضوع السكان المنحدرين من أصل أفريقي في الاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات.

١٠٦- وعرضت إدارة القانون الدولي في منظمة الدول الأمريكية أيضاً أن تستضيف، في إطار السنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، منتدى لمناقشة المبادرات المذكورة أعلاه، يشارك فيه خبراء وأكاديميون وممثلون عن الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع

المدني، بغية تعزيز صورة السكان المنحدرين من أصل أفريقي. ويمكن لهذا المنتدى أيضاً إقامة روابط بين القارتين الأفريقية والأمريكية.

١٠٧- وفي الجلسة السابعة، المعقودة في ١٥ نيسان/أبريل، واصل أعضاء الفريق العامل والمراقبون مناقشة المقترحات المتعلقة بأنشطة السنة الدولية ٢٠١١ للسكان المنحدرين من أصل أفريقي.

١٠٨- وشدد عدة مراقبين على أنه ينبغي إشراك المجتمع المدني، وبصفة خاصة المجتمعات المحلية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، على نحو فعال في الأنشطة التي سيضطلع بها في عام ٢٠١١. وذكر أيضاً أنه ينبغي الاحتفال بالسنة الدولية على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، بقيادة المفوضية السامية لحقوق الإنسان. واقترح أن تتخذ المفوضية إجراءات فورية لشن حملة إعلامية تحظى بتغطية واسعة في وسائط الإعلام.

١٠٩- وأشار مراقب إلى أنه ينبغي إيلاء النساء المنحدرات من أصل أفريقي ومنظماتهن أولوية في جميع الأنشطة. وقال إنه ينبغي أيضاً ربط المؤسسات والقيادات الدينية بالسنة الدولية. كما ينبغي إشراك المشاهير المنحدرين من أصل أفريقي.

١١٠- واقترح عدد قليل من المراقبين بدء إدراج مصطلح "كراهية الأفريقيين" في وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة.

١١١- وتضمنت المقترحات الأخرى المقدمة من المراقبين تنظيم منتدى لمدة يوم واحد بشأن "تعويض أحفاد ضحايا تجارة الرقيق والرق عبر المحيط الأطلسي وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان"؛ وإعداد وتعميم مذكرة إعلامية تقدم عرضاً عاماً للمبادرات المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، التي جرى القيام بها منذ اعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان؛ وربط السنة الدولية بالذكرى السنوية العاشرة لصدور تلك الوثيقة (في عام ٢٠١١ أيضاً)؛ وإجراء دراسة استقصائية بشأن الامتثال لأحكام إعلان وبرنامج عمل ديربان؛ وإعداد كتيب يحتوي على أمثلة ممارسات جيدة للقضاء على التمييز العنصري؛ وإنشاء جائزة سلام؛ وإقامة مرصد عالمي لأغراض الرصد؛ وإنشاء وتعزيز شبكات منظمات خاصة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي؛ وإنشاء منتدى معني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، مماثل للمنتدى المعني بالشعوب الأصلية؛ والدفع إلى إعلان عقد بشأن السكان المنحدرين من أصل أفريقي؛ وإجراء دراسات عن التمييز العنصري في مجالات مختلفة، مثل التوظيف (منظمة العمل الدولية) والصحة (منظمة الصحة العالمية) والتعليم (اليونسكو)، ضمن مجالات أخرى؛ وجمع البيانات عن وضع السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

١١٢- واقترح السيد سيسيليانوس تجميع المقترحات في مجالين: الأفكار التنظيمية والأفكار الموضوعية، لضمان إمكانية أن يناقشها مجلس حقوق الإنسان مناقشة هادفة.

جيم – عرض ومناقشة مشروع استنتاجات وتوصيات الدورة التاسعة

١١٣- افتتحت الرئيسة الجلسة الثامنة في ١٦ نيسان/أبريل بعرض لمشروع الاستنتاجات والتوصيات، وكذلك مقترحات الفريق العامل للاحتفال بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي. ودعت الخبراء والمراقبين الآخرين إلى إعداد تعليقاتهم. وعقب المناقشة، اعتمد الفريق العامل، في الجلسة التاسعة، الاستنتاجات والتوصيات المعدلة، إلى جانب مقترحاته المتعلقة بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي. ثم قرأت الرئيسة بيانها الختامي واختُتمت الدورة التاسعة.

رابعاً – الاستنتاجات والتوصيات

ألف – الاستنتاجات

١١٤- يدرك الفريق العامل أن التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي ذو جذور تاريخية عميقة تتجلى بطريقة فريدة ومتعددة الأبعاد بسبب تركة الرق والاستعمار المزدوجة.

١١٥- ويؤكد الفريق العامل على أهمية أن تشجع الدول على أن يحدد السكان المنحدرون من أصل أفريقي هويتهم الذاتية، كشرط مسبق للتصدي للتمييز ضدهم في جميع المجالات. كما يؤكد الفريق العامل على أهمية أن تيسر الدول إقرار السكان بذاتهم أثناء جمع البيانات المصنفة.

١١٦- ويشدد الفريق العامل على الطابع العميق والمتواصل للتمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك في البلدان التي يشكلون فيها الأغلبية العددية. وعواقب التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، حتى لو بدا أن هذا التمييز غير متعمد، يمكن أن تكون مماثلة في ضررها للضرر الذي يسببه التمييز المباشر.

١١٧- ويلاحظ الفريق العامل التحسينات في تيسير حصول السكان المنحدرين من أصل أفريقي على التعليم، ولكنه يظل قلقاً إزاء المعايير المتفاوتة المتواصلة بخصوص كل من الحصول على التعليم ونوعيته. والفريق العامل قلق أيضاً إزاء عدم كفاية ما يحدثه هذا التعليم من تعزيز للحراك الاجتماعي وتيسير للحصول على فرص عمل أعلى مستوى.

١١٨- ويعتزم الفريق العامل العمل مع وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة المعنية على مساعدة الدول في تحسين سبل حصول السكان المنحدرين من أصل أفريقي على التعليم الجيد النوعية على جميع المستويات.

١١٩- ويلاحظ الفريق العامل أنه لا بد من توافر نهج كلي، يشمل التعليم والرعاية الصحية وإقامة العدل والتوظيف والإسكان، لكسر حلقة الفقر والإقصاء الاجتماعي والاقتصادي والتهميش التي يقع في براثنها أغلب السكان المنحدرين من أصل أفريقي. ويشدد الفريق العامل على أن الأهداف الإنمائية للألفية ينبغي تحقيقها لجميع قطاعات المجتمع، بما فيها قطاع السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

١٢٠- ويبرز الفريق العامل أهمية جمع البيانات المصنفة لزيادة توضيح التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، وبالتالي لتيسير اعتماد سياسات ملائمة لمكافحة هذا التمييز، بما في ذلك تدابير تأكيدية أو إيجابية. وفي الوقت نفسه، يرى الفريق العامل أن من الضروري اعتماد تدابير للحيلولة دون إمكانية إساءة استخدام البيانات المصنفة وللوقاية من تأثيرها السلبي المحتمل.

١٢١- ويعرب الفريق العامل عن أسفه لأن كثيرين من السكان المنحدرين من أصل أفريقي لا يتسنى لهم الحصول على الرعاية الصحية الجيدة النوعية لعدم قدرتهم على تحمل تكلفة التأمين الصحي بسبب حالة الفقر التي يعانونها.

١٢٢- ويشدد الفريق العامل على ضرورة معالجة ارتفاع نسبة السكان المنحدرين من أصل أفريقي الذين يخضعون لنظام العدالة الجنائية، بما في ذلك المؤسسات العقلية ونظام رعاية الطفل، وكذلك المعايير المزدوجة في إصدار الأحكام. ويلاحظ الفريق العامل انتشار التمييز الهيكلي، الذي يؤثر تأثيراً فادحاً على الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي، في جميع مراحل ومستويات إقامة العدل، بما في ذلك، ضمن أمور أخرى، التشريعات وإنفاذ القانون والمحاكم والهيئات القضائية. ولهذا عواقب بعيدة المدى فيما يتعلق بالفقر والتعليم والتوظيف، كما أنه يقوض المبادئ الديمقراطية الأساسية للمشاركة السياسية.

باء - التوصيات

١٢٣- يحث الفريق العامل الدول والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، على أن تنفذ، على سبيل الأولوية، الأحكام المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي والواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض ديربان، وتوصيات الفريق العامل.

١٢٤- ويوصي الفريق العامل بإنشاء مرصد داخل المفوضية السامية لحقوق الإنسان من أجل استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، لإعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض ديربان، وتوصيات آليات متابعة ديربان المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، وتقديم التقارير عن هذا التقدم.

١٢٥- ويدعو الفريق العامل الأمم المتحدة إلى مواصلة تعزيز النقاش المتعلق باستخدام مصطلح "كراهية الأفريقيين" في أعمالها بغية تسليط الضوء على التمييز الخاص والفريد من نوعه الذي يواجهه السكان المنحدرون من أصل أفريقي.

١٢٦- ويطلب الفريق العامل إلى الدول تخصيص مساهمات للصندوق الاستئماني لبرنامج عقد العمل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (صندوق ديربان) من أجل تمويل مشاركة المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ذات الصلة، في دوراته.

١٢٧- ويحث الفريق العامل الدول على اعتماد تدابير خاصة، بما في ذلك تدابير تأكيدية أو إيجابية، على أساس البيانات المصنفة، حسب الاقتضاء، للتصدي للتمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، مع مراعاة التوصية العامة رقم ٣٢(٢٠٠٩) التي اعتمدتها لجنة القضاء على التمييز العنصري.

١٢٨- ويحث الفريق العامل الدول على معالجة التفاوتات بين السكان المنحدرين من أصل أفريقي والفئات السكانية الأخرى في الحصول على الخدمات الصحية وجودة الرعاية الصحية المقدمة، وذلك، بمزيد من التحديد، بمعالجة التمييز في إتاحة التغطية التأمينية في مجال الرعاية الصحية.

١٢٩- ويدعو الفريق العامل الدول إلى إجراء إصلاح شامل للمناهج الدراسية بغية ضمان أن تفضي البرامج التعليمية إلى تحقيق تصور إيجابي للذات واعتداد بالنفس بين السكان المنحدرين من أصل أفريقي وأن تعترف بمساهمة الأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي في تطور العالم وتاريخه وثقافته. وينبغي أن يعالج هذا الإصلاح أيضاً جميع أشكال التنميطات.

١٣٠- ويوصي الفريق العامل بأن يجري، كتدبير لمكافحة التمييز ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي في مجال إقامة العدل، تنظيم تدريب ملائم لجميع من يشكلون جزءاً من نظام العدالة، بمن فيهم القضاة وأعضاء النيابة العامة وموظفو إنفاذ القانون والعاملون في مجال رعاية الطفل، لضمان تعاملهم على نحو إيجابي مع القضايا المتعلقة بالثقافة والتنوع والعنصرية والتنميط العنصري.

١٣١- ويوصي الفريق العامل بأن تفحص الدول وتنقح القوانين والممارسات التي لها تأثير غير متناسب على السكان المنحدرين من أصل أفريقي في نظام العدالة الجنائية وتفضي إلى وجودهم بأعداد أكثر مما ينبغي في السجون وأماكن الاحتجاز الأخرى.

١٣٢- ويوصي الفريق العامل أيضاً بأن تضمن الدول توفير مساعدة قانونية جيدة النوعية لتيسير الوصول إلى العدالة في جميع المجالات، وتوفير دعم لآليات تسوية المنازعات بأساليب بديلة، التي كثيراً ما تثبت فعاليتها بشكل خاص في التصدي للعنصرية ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي. وبالإضافة إلى ذلك، يحث الفريق العامل الدول على

اعتماد تدابير خاصة لتيسير زيادة تمثيل السكان المنحدرين من أصل أفريقي في السلطة القضائية وفي أجهزة إنفاذ القانون.

١٣٣- ويوصي الفريق العامل بشدة بأن يعلن المجتمع الدولي عقداً دولياً للسكان المنحدرين من أصل أفريقي بغية زيادة توضيح التحديات التي يواجهونها، وتحديد الحلول، وشن حملة مستمرة للقضاء على التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

١٣٤- ويدعو الفريق العامل إلى إجراء دراسة عالمية مشتركة بين وكالات الأمم المتحدة لجمع البيانات عن السكان المنحدرين من أصل أفريقي في أماكن عملهم ولوضع توصيات محددة تعالج التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

١٣٥- ويعرب الفريق العامل عن تقديره لمشاركة الدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة في دورته ويحث على زيادة فعالية وتعزيز المشاركة في دوراته المقبلة.

Annex I

[English only]

Agenda

1. Opening of the session.
2. Election of the Chairperson-Rapporteur of the Working Group.
3. Adoption of the agenda.
4. Organization of work.

   • Briefing on participation by Working Group's representative at Forum on Minority Issues

   • Briefing on country visits by Working Group to Ecuador and the United States of America
5. Thematic discussion on structural discrimination against people of African descent.
6. Discussion on a draft programme of activities for the International Year for People of African Descent.
7. Presentation and discussion of the draft report on the ninth session.
8. Adoption of the report on the ninth session.

Annex II

[English only]

List of participants

A. Members

Ms. Mirjana Najcevska (Chair)
Mr. Linos-Alexander Sicilianos
Ms. Maya Fadel Sahli
Ms. Verene Shepherd

B. States Members of the United Nations represented by observers

Algeria, Angola, Argentina, Azerbaijan, Bahrain, Belgium, Benin, Bolivia (Plurinational State of), Bosnia and Herzegovina, Botswana, Brazil, Burkina Faso, Chile, China, Colombia, Congo, Costa Rica, Côte d'Ivoire, Cuba, Cyprus, Djibouti, Dominican Republic, Ecuador, El Salvador, Ethiopia, France, Germany, Greece, Guatemala, Haiti, Honduras, Hungary, India, Iran (Islamic Republic of), Italy, Jamaica, Japan, Kenya, Lesotho, Libyan Arab Jamahiriya, Malaysia, Mauritius, Mexico, Morocco, Nepal, Netherlands, Nigeria, Pakistan, Panama, Peru, Philippines, Portugal, Rwanda, Saudi Arabia, Senegal, Serbia, Singapore, South Africa, Spain, Sudan, Switzerland, Togo, Turkey, United States of America, Uruguay, Venezuela (Bolivarian Republic of), Zimbabwe.

C. Non-member States represented by observers

Holy See

D. Intergovernmental organizations

African Union, International Organization for Migration, Organization of American States

E. United Nations

World Health Organization, United Nations Children's Fund

F. Non-governmental organizations in consultative status with the Economic and Social Council

African Canadian Legal Clinic, Al-Hakim Foundation, December Twelfth Movement International Secretariat, Geneva for Human Rights, Interfaith International, International Youth and Student Movement for the United Nations, International Association against

Torture, Mouvement contre le Racisme et pour L'Amitié entre les Peuples, North-South XXI, Rencontre Africaine pour la Défense des Droits de l'Homme.

G. Non-governmental organizations not in consultative status with the Economic and Social Council

African Hebrew Development Agency, Foundation National Monument Dutch Slavery Past, International NGO Congress Inc., Culture of Afro-indigenous Solidarity, Movimiento Panafricanista.

H. Panellists and presenters

Ms. Alma Jenkins, UNICEF

Mr. David Fathi, American Civil Liberties Union

Mr. Pastor Elías Murillo Martínez, Committee on the Elimination of Racial Discrimination

Mr. Dilip Lahiri, Committee on the Elimination of Racial Discrimination

Mr. Gustavo Makanaky, Technological University of Choco

Annex III

[English only]

List of documents

Symbol	*E*	*F*	*R*	*S*	*C*	*A*	*Title*
A/HRC/15/AC.3/1	X	X	X	X	X	X	Provisional agenda
A/HRC/15/AC.3/1/Add.1	X	X	X	X	X	X	Annotations to the provisional agenda
A/HRC/15/AC.3/2	X	X	X	X	X	X	Note by the Secretariat

المرفق الرابع

مقترحات الفريق العامل فيما يتعلق بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي

"السكان المنحدرون من أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية"

أولاً – المقترحات التنظيمية:

١- أن تكون السنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي مصحوبة بالعنوان "السكان المنحدرين من أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية" بغية توجيه الانتباه إلى الموضوع الهام الذي تركز عليه السنة الدولية.

٢- أن يجري الاحتفال بالسنة الدولية بمشاركة تامة من جميع هيئات الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة المعنية، وبصفة خاصة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

٣- أن يكفل التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في سياق الاحتفال بالسنة الدولية على الصعيد الإقليمي.

٤- أن تنشئ سلطة الأمم المتحدة ذات الصلة صندوق تبرعات للسنة الدولية ، يتضمن مساهمة أولية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، وتدعو الدول الأعضاء وجميع الجهات المانحة ذات الصلة إلى تقديم تبرعات، من أجل توفير تمويل إضافي لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية، وأنشطة المتابعة أيضاً، وتيسير مشاركة المنظمات غير الحكومية التي تتناول القضايا المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي في هذه الأنشطة.

٥- أن يعين الأمين العام مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منسقة للأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي.

٦- أن تكفل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تغطية إعلامية كافية للسنة الدولية، بما في ذلك عن طريق مواد مثل شعار وملصقات ونشرات وغيرها، وإنشاء حيز إلكتروني على الإنترنت مكرس للسنة الدولية.

٧- أن يجري الربط رسمياً بين السنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي والذكرى السنوية العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان.

٨- أن تدعى المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، عن طريق لجنة التنسيق الدولية، إلى المشاركة بنشاط في السنة الدولية، بما في ذلك باستهلال أنشطة ذات صلة على الصعيد الوطني.

٩- أن تفتتح السنة الدولية باحتفال افتتاحي يقام في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ أثناء الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة.

ثانياً - المقترحات الموضوعية:

١٠- أن يحتفل رسمياً بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي في الجزء الرفيع المستوى للدورة السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان عن طريق تنظيم مناقشة عامة.

١١- أن يعلن يوم دولي للسكان المنحدرين من أصل أفريقي بعد إجراء مشاورات واسعة مع السكان المنحدرين من أصل أفريقي، على أن يرتبط التاريخ المختار بتاريخ هام في تاريخ هايتي اعترافاً بدور هايتي الأساسي في الكشف عن التمييز ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي والتركيز على مفاهيم كرامة الإنسان والحق في الحرية والعدالة للسكان المنحدرين من أصل أفريقي على المستويات المحلي والإقليمي والعالمي منذ عام ١٧٩١ حتى عام ١٨٠٤ وما بعده.

١٢- أن يدعى مجلس حقوق الإنسان إلى إطلاق عملية صياغة إعلان بشأن السكان المنحدرين من أصل أفريقي ومنح فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي ولاية لوضع مشروع نص في هذا الصدد.

١٣- أن ينظم مؤتمر دولي رفيع المستوى بشأن السكان المنحدرين من أصل أفريقي، برعاية الجمعية العامة، حول موضوع "السكان المنحدرين من أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية" بمشاركة الدول الأعضاء، وجميع الوكالات المتخصصة ذات الصلة، وهيئات معاهدات حقوق الإنسان، والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وأصحاب المصلحة الآخرين.

١٤- أن تعقد مؤتمرات إقليمية، في أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأمريكا الشمالية، بشأن المواضيع المتعلقة بحالة السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

١٥- أن تنظم المفوضية السامية لحقوق الإنسان أنشطة جانبية، أثناء الدورات العادية لمجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١١، بشأن حالة السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

١٦- أن يصدر منشور عن فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، يتضمن تجميعاً للتوصيات الصادرة عن الفريق العامل، في سلسلة "صحائف الوقائع".

١٧- أن يجري التشجيع على مشاركة أكبر عدد من ممثلي المجتمع المدني في الأنشطة المنظمة للاحتفال بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، وأن تنشأ شبكة دولية

مكرسة لتبادل المعلومات بين مختلف أقسام المنظمات غير الحكومية التي تمثل السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

١٨- أن تنشأ مواقع وصول تذكارية في جميع البلدان التي نقل إليها أفريقيون وفي كل البلدان التي استفادت من التجارة في الأفريقيين عبر المحيط الأطلسي.

١٩- أن يجري تشجيع الحكومات على أن تدرج في أنشطتها التعليمية برامج توعية تتعلق بالاحتفال بالسنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، من خلال وسائل من بينها المسابقات الفنية والنشاطات الثقافية والجوائز والنشاطات الأكاديمية والأفلام والأفلام الوثائقية بهدف استعادة كرامة السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

٢٠- أن تشجع الدول ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية الروابط الثقافية بين الشتات الأفريقي والقارة الأفريقية.